

الفصل الخامس

الخدمات الاجتماعية والدينية التي تقدمها المصارف الإسلامية

(1-5) - تمهيد.

(2-5) - المقاصد الاجتماعية والدينية للمصارف الإسلامية.

(3-5) - أساليب المصارف الإسلامية في المساهمة في التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية.

(4-5) - دور صندوق الزكاة في المصارف الإسلامية في التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية.

(5-5) - تقويم وتطوير الدور الاجتماعي والديني للمصارف الإسلامية.

(6-5) - الخلاصة.

* * *

الفصل الخامس

الخدمات الاجتماعية والدينية التي تقدمها المصارف الإسلامية

(1-5) - تمهيد .

تساهم المصارف الإسلامية في تحقيق التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية من خلال توجيه بعض المشروعات والأعمال نحو المجالات الاجتماعية والدينية المباشرة، مثل تحصيل الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية، وتقديم القروض والسلفيات الاجتماعية ومساعدة طلاب العلم من الفقراء، والمساهمة في المشروعات الخيرية الاجتماعية ونحو ذلك، والتي تختلف من مصرف إلى آخر ومن بيئة إلى أخرى ومن زمان إلى زمان.

ويختص هذا الفصل ببيان دور المصارف الإسلامية في مجال التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية ووسائلها المختلفة، وكيف يمكن تطوير وترشيد هذا الدور لزيادة فعاليته في ضوء التجارب العملية.

وفي ضوء ذلك فقد خطط هذا الفصل بحيث يتم التركيز على النقاط الآتية:

- المقاصد الاجتماعية والدينية للمصارف الإسلامية.
- أساليب المصارف الإسلامية في التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية.
- دور صندوق الزكاة في المصارف الإسلامية في التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية.
- تقويم وتطوير الدور الاجتماعي والديني للمصارف الإسلامية.

(2-5) - المقاصد الاجتماعية والدينية للمصارف الإسلامية.

تختلف المصارف الإسلامية عن البنوك والمصارف التقليدية بأن التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية ركن أصيل في نظامها (القانون الأساسي لها) وجزء مهم من أنشطتها، ولا تقوم بذلك اختياريًا بل فرض وواجب، فعلى سبيل المثال، من يطلع على قوانين إنشاء المصارف الإسلامية يجد من النصوص ما يوجب عليها القيام بذلك.

ومن أهم المقاصد الاجتماعية والدينية للمصارف الإسلامية ما يلي:

- 1 - المساهمة في مساعدة الفقراء والمساكين واليتامى وأصحاب النوازل والكوارث.

- 2 - مساعدة الجمعيات الخيرية الإسلامية في أداء رسالتها.
 - 3 - مساعدة من أثقلتهم الديون ونزلت بهم المصائب.
 - 4 - توجيه بعض المشروعات الاستثمارية نحو ما يساهم في معالجة المشكلات الاجتماعية مثل البطالة والإسكان والزواج.
 - 5 - المساهمة في مساعدة اللاجئين من اضطهاد الصهيونية واليهودية والصليبية.
 - 6 - تنظيم الندوات والمؤتمرات والمحاضرات الإسلامية للتوعية الدينية.
 - 7 - إصدار المجالات والنشرات الثقافية الإسلامية للتوعية الدينية.
- ولقد ورد بعض هذه المقاصد في قوانين إنشاء المصارف الإسلامية فعلى سبيل المثال:
- ورد في قانون إنشاء بنك ناصر الاجتماعي (القانون رقم 48 لسنة 1977م): يتولى شيخ الأزهر ووزير الأوقاف التحقق من التزام البنك بتحصيل الزكاة وإنفاقها في مصارفها الشرعية.
 - ورد في قانون إنشاء بنك فيصل الإسلامي (القانون رقم 66 لسنة 1971م): أنه يستهدف المساهمة في توسيع قاعدة التكافل الاجتماعي بين المواطنين.
 - ورد في قانون إنشاء البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار: يقوم البنك (في مجال ما يقدم من خدمات اجتماعية) بعمله على أساس إدارة الثقة، ولا يحول ذلك دون حصوله على نسبة معينة من الأرباح المتحققة بصناديق الخدمات الاجتماعية المختلفة أو تحميله لهذه الصناديق جزءاً من التكلفة العامة التي يتكبدها مقابل قيامه بهذه الخدمات.
 - ورد في قانون إنشاء بنك دبي الإسلامي أن البعد الاجتماعي يمثل السمة الرئيسية للبنك.
 - وأنشأت مجموعة بنوك البركة مؤسسة اجتماعية تمثل رافدتها الاجتماعية والدينية وهي مؤسسة اقرأ الخيرية ومقرها الرئيسي جدة - المملكة العربية السعودية.
- (3-5) - أساليب المصارف الإسلامية في المساهمة في التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية.
- يعتمد المصرف الإسلامي في المساهمة في التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية على مجموعة من الأساليب من أهمها ما يلي:
- 1- تحصيل الزكاة و صرفها في مصارفها الشرعية.
 - 2 - تقديم القروض الحسنة.
 - 3 - توجيه بعض الاستثمارات نحو المشروعات الاجتماعية والدينية.
 - 4 - الدعوة إلى الاقتصاد الإسلامي والإصلاح الاجتماعي في إطار المنهج الإسلامي .

وفما يلي نبذة موجزة عن طبيعة كل أسلوب ودوره في تحقيق التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية.

(1) تحصيل الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية.

لقد أنشأت المصارف الإسلامية صناديق للزكاة لإحياء هذه الفريضة المنسية والتي تعتبر ركناً من أركان الإسلام، وقيام المصرف الإسلامي بذلك يؤكد أنه جزءاً من المجتمع وليس منعزلاً عنه وعليه مسؤولية تجاهه.

وبصفة عامة يلتزم المصرف الإسلامي شرعاً وتنظيماً بأداء زكاة أموال المساهمين، كما يجوز له أن يؤدي زكاة أموال المودعين لمن يأذن له منهم، وتحسب الزكاة على أساس 2.5٪، قياساً على زكاة عروض التجارة، ولقد ورد في هذا الشأن فتوى المؤتمر الأول للزكاة المتعقد بدولة الكويت في 1404 هـ / 1984 م ما يلي: "تربط الزكاة على الشركات المساهمة نفسها لكونها شخصاً اعتبارياً، ومستند ذلك الأخذ بمبدأ الخلطة الواردة في السنة النبوية، والتي رأت تعميمه في غيرها بعض المذاهب الفقهية المعتمدة".

وتأسيساً على ذلك تخضع أموال المساهمين في المصرف الإسلامي لزكاة عروض التجارة وبسعر 2.5٪ حيث يحسب نصيب السهم من الزكاة ويخصم من حقوق صاحب السهم.

ويوجد بكل مصرف إسلامي صندوق للزكاة، يعتبر وحدة مستقلة وله دفاتر وسجلات وإدارة ومراقب حسابات ومراقب شرعي يتولى مسؤولية تحصيل الزكاة وصرفها في مصارفها الشرعية في ضوء مجموعة من القواعد واللوائح المتفقة مع قواعد الشريعة الإسلامية على النحو الذي سوف نتعرض له فيما بعد في نهاية هذا الفصل.

(2) تقديم القروض الحسنة.

من بين الخدمات الاجتماعية التي تقدمها المصارف الإسلامية القرض الحسن للأغراض الإنسانية، ولهذا الغرض أنشئ في كل مصرف صندوق يسمى "صندوق القرض الحسن"، ومن أهم مصادره: المبالغ المقدمة من المساهمين لهذا الغرض أو من فاعلي الخير أو من أموال المصرف الإسلامي ذاته.

ومن أهم حالات منح القرض الحسن ما يلي:

- 1 - حالات الزواج للفقراء والمساكين.
- 2 - حالات المرض الشديد الذي يحتاج إلى نفقات كبيرة للعلاج.
- 3 - حالات من أثقلتهم الديون والإعسار الشديد.
- 4 - حالات الكوارث مثل السيول والزلازل.

5 - حالات الوفيات للفقراء والمساكين.

وتوجد لائحة لصندوق القرض الحسن توضح الأسس والقواعد والإجراءات الخاصة بمنح القروض وأقساطها وغير ذلك، كما تعد له حسابات وقوائم مالية تخضع للرقابة الشرعية والمحاسبية.

(3) توجيه بعض الاستثمارات نحو المشروعات الاجتماعية والدينية.

تخصص بعض المصارف الإسلامية جزءاً من الاستثمارات لتوجه نحو المشروعات الخيرية الاجتماعية والدينية ذات العائد الاجتماعي، ولا سيما ما يدخل في نطاق الضروريات والحاجيات، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- بناء الوحدات السكنية الشعبية وتأجيرها بإيجار رمزي، أو بيعها بالتقسيط على فترة طويلة من الزمن مع قصر الاستفادة منها على الفقراء.
 - بناء المستوصفات الشعبية لعلاج الفقراء بمبالغ رمزية.
 - بناء المدارس الإسلامية وكتاتيب تحفيظ القرآن لتربية النشء على الفهم الصحيح للإسلام.
 - إنشاء المذابح الإسلامية في الدول غير الإسلامية المصدرة للحوم.
 - إنشاء المعاهد الدينية ولا سيما في الدول الإسلامية الفقيرة.
 - تمويل المشروعات الصغيرة للمساهمة في علاج مشكلة البطالة.
- ويجب أن يكون هناك توازناً بين العائد الاقتصادي والعائد الاجتماعي بالنسبة للاستثمارات بصفة عامة.

(4) الدعوة إلى الاقتصاد الإسلامي والإصلاح الاجتماعي في إطار المنهج الإسلامي.

تقوم المصارف الإسلامية بالمساهمة في الدعوة إلى الخير والتعاون على البر والتقوى من أجل الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي، وذلك من خلال القنوات والوسائل المشروعة باعتبار أن هذه الدعوة واجبة لتطهير المجتمع من الفساد، وإنقاذ الناس من الدخول في حرب مع الله ومع رسوله من جراء التعامل بالربا والخبائث وموالات أعداء المسلمين من اليهود وغيرهم، وأساس هذه الدعوة هو قول الله عز وجل: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران].

وفي ضوء الدراسة الميدانية على عينة من المصارف الإسلامية تبين أن من أهم الوسائل في هذا المجال ما يلي:

- عقد المؤتمرات والندوات والحلقات لمناقشة القضايا المختلفة المتعلقة بالفكر الاقتصادي الإسلامي ومعاملات المصارف الإسلامية.
- إصدار المجلات والنشرات والدراسات والبحوث والتقارير لنشر الفكر الاقتصادي الإسلامي ومعاملات المصارف الإسلامية بهدف تنمية الثقافة الاقتصادية الإسلامية وإزالة الشبهات حول المصارف الإسلامية وتنمية مواهب العاملين بها.
- مساعدة الباحثين والطلبة في الحصول على معلومات عن أنشطة المصارف الإسلامية ودورها في تنمية المجتمع.
- تزويد المؤسسات الخيرية والاجتماعية الإسلامية والمراكز الثقافية والمؤسسات العلمية المختلفة ورجال الدعوة الإسلامية بمعلومات عن المصارف الإسلامية لتذكير المسلمين بمسئوليتهم تجاه الإسلام.

(4-5) - دور صندوق الزكاة في المصارف الإسلامية في التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية.

♦ - مفهوم صندوق الزكاة في المصارف الإسلامية.

تنص النظم الأساسية للمصارف الإسلامية على إنشاء صندوق للزكاة يتولى جمع الزكاة من المساهمين وكذلك ممن يرغب من أصحاب الحسابات الاستثمارية وغيرهم وإنفاقها في مصارفها الشرعية وفق أحكام الزكاة.

ويكون لهذا الصندوق شخصيته المعنوية المستقلة عن المصرف الإسلامي وهيكله التنظيمي، وقواعد تحصيل الموارد والإنفاق منها على المصارف الشرعية، وذلك على النحو التالي:

♦ - التكيف القانوني لصندوق الزكاة في المصارف الإسلامية.

يكون لصندوق الزكاة كيان قانوني مستقل صادر من جهة حكومية أو شبه حكومية بناء على قرار من مجلس إدارة المصرف الإسلامي، ويعتبر هذا الصندوق من ضمن مؤسسات المجتمع المدني غير الهادفة للربح.

♦ - الهيكل التنظيمي لصندوق الزكاة في المصارف الإسلامية.

يكون لصندوق الزكاة هيكل تنظيمي على النحو التالي:

- - مجلس إدارة الصندوق.
- - أمين عام الصندوق.
- - الإدارة والأقسام التنظيمية.

♦ - أغراض صندوق الزكاة في المصارف الإسلامية.

تتمثل الغاية الأساسية لصندوق الزكاة في المصارف الإسلامية في تجميع الأموال الزكوية وإنفاقها في مصارفها الشرعية لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

ويهدف الصندوق إلى ما يلي:

- - إحياء فريضة الزكاة.
- - قبول أموال الزكاة من مصادرها المختلفة.
- - قبول الصدقات والتبرعات والهبات وما في حكم ذلك.
- - صرف أموال الزكاة في وجوهها المقررة شرعاً.
- - تنمية أموال الزكاة وفق ضوابط شرعية.
- - التوعية الزكوية بين المسلمين بالسبل المختلفة لتحقيق التكافل والتراحم بين أفراد المجتمع.

♦ - موارد صندوق الزكاة في المصارف الإسلامية.

من أهم موارد صندوق الزكاة في المصارف الإسلامية ما يلي:

- - أموال الزكاة للمساهمين ومن يرغب من أصحاب الحسابات الاستثمارية.
- - الصدقات التطوعية.
- - التبرعات والهبات والوصايا.
- - عوائد أموال الزكاة المستثمرة.
- - دعم الدولة.
- - أي مصادر مشروعة أخرى.

♦ - مصارف صندوق الزكاة.

يحكم مصارف الزكاة الآية الكريمة: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَدِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة].

وتتمثل في الآتي:

- الفقراء والمساكين.
- العاملون في صندوق الزكاة والمصاريف الإدارية.

- المؤلفة قلوبهم، ومنهم الذين دخلوا حديثاً في الإسلام، أو المرغبين في الإسلام، والإنفاق على الجهود التي تبذل في نشر الإسلام عالمياً.
- الإنفاق على أسر المعتقلين والمأسورين في سبيل الله.
- الغارمون ومن أصابتهم مصائب أو الغارقون في الديون.
- الإنفاق على كل عمل في سبيل الله لجعل كلمة الله هي العليا وكلمة الكافرين السفلى.
- ♦- **لوائح عمل صندوق الزكاة في المصارف الإسلامية.**

تدار أعمال الصندوق من خلال مجموعة من اللوائح (مجموعة من القواعد) من أهمها ما يلي:

- 1- لائحة خدمة مستحقي الزكاة.
- 2- لائحة تجميع الزكاة.
- 3- لائحة الدعوة والإعلام عن الزكاة.
- 4- لائحة استثمار أموال الزكاة.
- 5- لائحة معلومات صندوق الزكاة والاتصالات والعلاقات.
- 6- لائحة محاسبة صندوق الزكاة.
- 7- لائحة الشؤون الإدارية لصندوق الزكاة.
- 8- لائحة المراجعة والرقابة والمتابعة على أموال صندوق الزكاة.
- 9- لائحة المشروعات الزكوية.
- 10- أيُّ لوائح أخرى يتطلبها العمل.

♦- **لجان صندوق الزكاة في المصارف الإسلامية.**

من أهم هذه اللجان ما يلي:

- 1- اللجنة الشرعية.
- 2- لجنة صرف أموال الزكاة وفق الوجوه الشرعية.
- 3- لجنة استثمار أموال الزكاة.
- 4- لجنة العلاقات العامة.

◆-الضوابط الشرعية لصندوق الزكاة في المصارف الإسلامية.

يحكم الصندوق مجموعة من الضوابط الشرعية من أهمها ما يلي:

(1) - الضوابط الشرعية لموارد الصندوق.

يحكم تحصيل الزكاة من المكلفين بأدائها مجموعة من الضوابط الشرعية العامة الكلية ومجموعة أخرى تتعلق بكل نوع من أنواع الزكوات، ومن أهم الضوابط الشرعية العامة ما يلي:

1- التحديد الدقيق للمال الخاضع للزكاة، وتوافر الشروط التي وضعها الفقهاء في هذا الخصوص، وتتلخص في الآتي:

- أن يكون المال مملوكاً ملكية تامةً للمكلف بأداء الزكاة.

- أن يكون المال نامياً فعلياً أو قابلاً للنماء حكماً.

- أن يكون المال فائضاً عن الحوائج الأصلية للمزكي.

- أن يصل الفائض من المال النصاب، والذي يختلف من زكاة إلى أخرى.

- أن يكون المال سليماً من الديون الحالية واجبة الأداء.

2- أن يمر على ملكية المال حولا كاملاً ما عدا زكاة الزروع والثمار والركاز.

3- التحديد الدقيق لنسبة الزكاة التي تؤخذ من المال الخاضع للزكاة، والتي تختلف حسب نوع المال والأنشطة، ولقد حدد علماء الفقه الإسلامي هذه النسب، وهي تتراوح بين 2.5% و20%.

4- أن تؤخذ الزكاة من أوسط المال، ليس من الرديء، وليس من أعلى المال حتى لا تترك أثراً سلبياً في نفسية المكلف بأداء الزكاة.

5- التيسير في أداء الزكاة، والأصل أن تعطى من جنس المال سواء أكان نقداً أو عيناً، ولكن إذا تعذر أدائها عيناً، فقد أجاز الأحناف وبعض الشافعية أن تؤدي نقداً إذا كان ذلك في مصلحة مستحقي الزكاة.

6- لا يجوز أخذ الزكاة في العام مرتين عن نفس المال، كما لا يجب فرض زكاتين على نفس المال في سنة واحدة بسبب واحد، حيث إنه لا ثنية في الزكاة.

7- الاقتصاد في نفقات تحصيل الزكاة، وتحفيز العاملين عليها في ضوء فقه الزكاة.

(2) - الضوابط الشرعية لمصارف الصندوق.

يحكم توزيع حصيلة الزكاة على مصارفها الشرعية التي حددها الله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم مجموعة من الضوابط الشرعية العامة من أهمها ما يلي:

1- الالتزام بالمصارف الثمانية التي حددها الله سبحانه وتعالى، وهي: الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل.

- 2- عدم إعطاء الزكاة للقادر على الكسب والغني، حيث لا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب، كما لا يجوز إعطائها لمن يلتزم المكلف بالإففاق عليهم.
- 3- توزيع الحصيلة على أكبر عدد من المصارف، وذلك في حالة وفرة الحصيلة، أما في حالة عدم الكفاية ترتب المصارف حسب الضروريات الأكثر إلحاحًا.
- 4- تحقيق الكفاية لمستحقي الزكاة، أي: كفاية الحاجات الأصلية الضرورية لحياة الإنسان، مثل: المأكل والمشرب والملبس والمأوى ومستلزمات العلاج والتعليم والزواج ونحو ذلك.
- 5- صرف الزكاة في المكان الذي فيه مال المزكي، ويجوز نقلها إذا لم يوجد مستحقوها بشروط معينة، أي: لا يجوز نقلها إلا لضرورة معتبرة شرعاً؛ منها نقلها لذوي القربى من الفقراء والمساكين أو إلى المجاهدين في سبيل الله .
- 6- التعجيل في صرف الزكاة، ولا يجوز تأخيرها إلا لضرورة معتبرة شرعاً يقرها أهل الحل والعقد.
- 7- وضع نظم التوجيه والرقابة والإشراف على العاملين على الزكاة لضمان التزامهم بالضوابط الشرعية لتوزيع حصيلة الزكاة بالحق.

(5-5) - تقويم وتطوير الدور الاجتماعي والديني للمصارف الإسلامية.

- لا شك أن المصارف الإسلامية لها مساهمات طيبة في مجال التنمية الاجتماعية والتوعية الدينية، ويمكن أن تزيد هذه المساهمات وتؤدي بأساليب أفضل وذلك على النحو التالي:
- (1) - يلاحظ أن صندوق القرض الحسن مازال محدوداً في بعض المصارف الإسلامية، ويركز معظم نشاطه على العاملين بها، ومن الأفضل دعم هذه الصناديق بنسبة مئوية من أرباح المساهمات ومن الأموال التي ليست لها صاحب لسبب من الأسباب، كما يجب أن توجه بعض القروض الحسنة إلى المشروعات المهنية والحرفية الصغيرة والتي يصعب على أصحابها الحصول على تمويل إسلامي من المصارف الإسلامية حتى لا تلجأ إلى البنوك الربوية.
 - (2) - تقوم بعض المصارف الإسلامية بالمغالات في مصروفات القرض الحسن وإن كانت جائزة شرعاً، ولكن لا يجوز أن تكون مرتفعة حتى تقترب من الفوائد الربوية.
 - (3) - تركز معظم المصارف الإسلامية على أسلوب الزكاة والقرض الحسن، ولم تهتم بالأساليب والأدوات الإسلامية الأخرى مثل: (نظام الأموال الوقفية - نظام الوصايا).

(4) - قلة جهود المصارف الإسلامية في مجال التنمية الاجتماعية في دعم أصحاب المشروعات الحرفية والصناعات الصغيرة من الفقراء والمساكين والعاطلين إذا ما قورنت بما ينفق على المجالات الاجتماعية ذات الطابع الاستهلاكي، لذلك فمن الأهمية بمكان أن توازن المصارف الإسلامية بين المجالات الخيرية ذات الطابع الاستهلاكي وبين المجالات الخيرية ذات الطابع الإنتاجي، لأن الأخيرة تحقق تنمية اجتماعية في الأجل المتوسط والبعيد، وتحول العديد من الفقراء والمساكين إلى طاقات إنتاجية تساهم في التنمية الاقتصادية.

(5) - يجب على المصارف الإسلامية أن تتفاعل مع المجتمع لإبراز ما تقدمه من خدمات اجتماعية، لأن كثيرًا من الناس لا يلاحظون الدور الاجتماعي والديني لتلك المصارف، وما زال أغليبتهم يظن أنه لا فرق بين البنوك التقليدية والمصارف الإسلامية، لأن المسألة ليست دراهم أو دنائير تدفع، ولكنها مسئولية اجتماعية ودعوة إلى التعاون على البر والتقوى.

(6) - يلاحظ أن معظم الخدمات الاجتماعية والدينية التي يقدمها المصرف الإسلامي تتركز في محيط تواجد المركز الرئيسي، بينما تحرم مناطق وجود الفروع من معظم تلك الخدمات، وربما تؤدي بطريقة غير مخططة، لذلك يجب وضع خطة وبرامج للخدمات الاجتماعية والدينية محللة حسب الأماكن الجغرافية، وكذلك حسب نوع تلك الخدمات والفئات المستفيدة منها، حتى تعم الاستفادة منها.

(7) - يجب أن يكون هناك تنسيقًا وتعاونًا بين صناديق الخدمات الاجتماعية والدينية في المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية وتبادل المعلومات والخبرات، وذلك لتطوير وتحسين الأداء، وذلك على غرار ما يحدث في مجال الخدمات المصرفية والأنشطة الاستثمارية.

كما يجب أن يكون هناك تعاونًا بين المصارف الإسلامية والمؤسسات والهيئات والمراكز الاجتماعية الأخرى المحلية والعالمية في المجال الاجتماعي، والتوسع من إنشاء المراكز الاجتماعية الخيرية العالمية، حتى تصل الخدمات الاجتماعية إلى المسلمين في كل مكان.

(8) - يجب على الحكومات أن لا تضع قيودًا على صناديق الزكاة أو صناديق التكافل الاجتماعي بالمصارف الإسلامية بدعوى محاربة الإرهاب والتطرف.

(9) - هناك حاجة لتأسيس مؤسسة عالمية للزكاة تشرف على صناديق الزكاة في المصارف الإسلامية وغيرها.

(5-6) - الخلاصة.

لقد تناولنا في هذا الفصل البعد الديني والاجتماعي للمصارف الإسلامية وضوابطه الشرعية ووسائله وأساليبه المختلفة، وهذا ما يميز تلك المصارف عن البنوك التقليدية. ويجب على المصارف الإسلامية أن تفصح عن دورها في تنمية المجتمع عن طريق النشرات والدوريات والندوات وغير ذلك من وسائل الإعلام، وذلك لتحفيز الآخرين على القيام بدورهم في خدمة المجتمع.

* * *